**قوة الإنسانية**

**المؤتمر الدولي الثالث والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر**

9-12 ديسمبر 2019، جنيف، سويسرا

**نص نموذجي من أجل التعهدات المتعلقة بالهجرة**

**تأكيد للالتزام المتعلق بالهجرة وبإنسانينا المشتركة**

*تحدد هذه الوثيقة* ***قائمة تتضمن التزامات محتملة*** *يتعيّن النظر فيها فيما يتعلق بالتعهدات المتعلقة بالهجرة من جانب المشاركين في المؤتمر (أي الدول و/أو الجمعيات الوطنية و/أو المنظمات الحاضرة بصفة مراقب).*

*وقد تكون بعض الالتزامات أكثر صلة بالدول، وبعضها الآخر أكثر صلة بالجمعيات الوطنية والمنظمات الأخرى.*

*ونحن نشجع التعهدات الثنائية، لا سيما ما يكون منها بين الجمعيات الوطنية وحكوماتها، لتعزيز التعاون واتخاذ خطوات عملية.*

*وبشكل عام، ستكون فرادى التعهدات المُقدَّمة في المؤتمر الدولي وجيزة جداً - ويرجى فقط اختيار ما هو مناسب منها لسياقكم (أو صوغوا تعهدكم الخاص!).*

*كما يجوز للجمعيات الوطنية النظر في المشاركة في تعهدات إقليمية أو عبر الأقاليم بشأن مواضيع معينة.*

*وتتماشي الأحكام المحتملة للتعهد مع الوثائق والالتزامات الرئيسية، بما في ذلك القرار 3 الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين بشأن الهجرة: ضمان الوصول إلى المهاجرين والكرامة واحترام التنوع والإدماج الاجتماعي؛ وقرار مجلس المندوبين لعام 2017 – نداء الحركة بالعمل على تلبية الاحتياجات الإنسانية للمهاجرين المستضعفين.*

**تعهد من أجل الفترة 2019-2023**

ألف: المقدمة

*يتعلق هذا التعهد بموضوع تحويل أوجه الضعف، ويُسلِّم بأن الحصول على المساعدة الإنسانية والحماية أمرٌ أساسيٌ لتعزيز رفاه المهاجرين، الذي سيتناوله النقاش في المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.*

*والهدف من هذا التعهد هو تعزيز الشراكة بين الدول وجمعياتها الوطنية وجهودهم المشتركة المبذولة من أجل ضمان حصول جميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم القانوني، على المساعدة الإنسانية والحماية، بما يتماشى مع ولايات كل مكون من مكونات الحركة ومبادئ الحركة الأساسية.*

نحن، [الحكومة/الجمعية الوطنية] / الحكومة [الحكومات] والجمعية [الجمعيات] الوطنية لدى [البلد/المنطقة] نتعهد معاً باتخاذ تدابير لدعم حقوق جميع المهاجرين

[يجوز للدول والجمعيات الوطنية أن تصيغ هذا التعهد بمزيد من التفصيل وفقاً لسياقها عن طريق اختيار الأهداف التي ستركز عليها من بين الأهداف التالية]:

* العمل على دعم سلامة جميع المهاجرين وكرامتهم وحقوقهم، بغض النظر عن وضعهم القانوني، والاعتراف بإنسانيتنا المشتركة في جميع الأنشطة ذات الصلة.
* الحد من معاناة جميع المهاجرين وضعفهم وتعرضهم للمخاطر، بغض النظر عن وضعهم القانوني، على طول طرق الهجرة، من خلال وفير الدعم المُنسَّق عبر الأقاليم.
* ضمان حصول جميع المهاجرين على الخدمات الأساسية، بغض النظر عن وضعهم القانوني، بما في ذلك عن طريق ضمان عدم تجريم أو تسييس توفير المساعدة الإنسانية والحماية.
* اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية المهاجرين من الأذى، بما في ذلك الإيذاء والعنف والتمييز، وضمان احترام القانون الدولي والمحلي.
* دعم الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) من أجل تغطية لمهاجرين بشكل فعال، بغض النظر عن وضعهم القانوني، وتوفير المساعدة الإنسانية والحماية وفقاً للمبادئ الأساسية.
* تعزيز التعاون بين السلطات العامة، على جميع المستويات، وبين الجمعيات الوطنية من أجل مواصلة الإجراءات العملية التي تعزز احترام التنوع ونبذ العنف والإدماج الاجتماعي لجميع المهاجرين.
* ضمان التمويل المستدام للأعمال الإنسانية التي تضطلع بها الجمعيات الوطنية وفقاً للمبادئ الأساسية دعماً لأكثر المهاجرين تعرضاً للمخاطر.
* إعطاء الأولوية لاحتياجات أشد المهاجرين ضعفاً - بمن فيهم الأطفال المنفصلون عن ذويهم أو غير المصحوبين، والأفراد المعرضون لأحداث مروِّعة ومهددة للحياة و/أو للتعذيب وغير ذلك من أشكال سوء المعاملة، والنساء والفتيات، والمسنون، والأشخاص من ذوي الإعاقة، وأولئك الذين يعانون من مشاكل صحية خطيرة – وحماية المصالح الفضلى للأطفال في جميع الأوقات.
* التأكيد مجدداً بأن مشاركة المهاجرين والاستماع ومراعاة وجهات نظرهم أمرٌ جوهريٌ لاتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم، وبأنه يجب إيلاء أولوية للجهود الرامية إلى ضمان مشاركة المهاجرين مشاركة مباشرة.
* تعزيز ودعم الأنشطة والاستجابات تحت قيادات محلية بما يكفل مشاركة المهاجرين والمجتمعات المحلية التي تستضيفهم وإسهامهم مباشرة في التخطيط وتقديم المساعدة الإنسانية والحماية.
* الاعتراف بأن المهاجرين وأسرهم يمكن أن يسهموا إسهاماً كبيراً في المجتمعات المحلية التي يقيمون فيها وكذلك في المجتمعات المحلية في أوطانهم.
* العمل معاً من أجل المساهمة في تحقيق الأهداف الإنسانية للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.
	+ *(يمكن إضافة ما يلي إلى العبارة أعلاه:* وفي خطط التنفيذ الوطنية والإقليمية والعالمية التي تعطي الأولوية لتلبية الاحتياجات الإنسانية للمهاجرين، بغض النظر عن وضعهم القانوني، وتعزيز سلامة المهاجرين وكرامتهم وحقوقهم وقدرتهم على الصمود).
* العمل معاً من أجل المساهمة في تحقيق الأهداف الإنسانية للميثاق العالمي بشأن اللاجئين
	+ *(يمكن إضافة أي مما يلي:* ويشمل ذلك
		- الدعم من أجل تقاسم المسؤولية، بما في ذلك تعزيز إعادة التوطين
		- الدعم من أجل الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للاجئين، وضمان تلبية احتياجات المجتمعات المضيفة أيضاً
		- اتباع نهج شامل للحلول الدائمة التي لا تشجع العودة الطوعية والآمنة والكريمة إلى الوطن فحسب، بل أيضا الإدماج وإعادة التوطين
		- دعم العمل بقيادة محلية
		- تعزيز احترام حقوق اللاجئين
		- تعزيز مبدأ *عدم الإعادة القسرية* وضمان سلامة اللاجئين وكرامتهم وتعزيز قدرتهم على الصمود.)
* تجديد وتنفيذ التزامات المُتعّهَّد بها في المؤتمر الدولي لعام 2011 من خلال *القرار 3 -* *الهجرة: ضمان الوصول إلى المهاجرين والكرامة واحترام التنوع والإدماج الاجتماعي*، الذي اعتمده المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

**باء: خطط العمل المقترحة**

*يمكن للدول و/أو الجمعيات الوطنية أن تضع خطط العمل الخاصة بها،* *تبعاً للأهداف المختارة،* *كمجال تركيز للعمل في سياقاتها، وأن تصمم أيضاً* *الإطار الزمني وقائمة الإجراءات القابلة للقياس التي تعتزم تنفيذها بحلول عام 2023. ومن بين التدابير التي يمكن أن تتخذها الدول و/أو الجمعيات الوطنية في إطار تنفيذ الأهداف المذكورة أعلاه ما يلي:*

**الجهود المبذولة في مجال الإنقاذ والحصول على الخدمات الأساسية لجميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم القانوني**

* تقديم الدعم والتعاون من أجل المبادرات الرامية إلى حماية المهاجرين من الهلاك أو الاختفاء على طول الطرق الخطرة وتقديم المساعدة والحماية عند اللزوم.
* البحث والتحديد واتخاذ الإجراءات اللازمة للتصدي للعقبات الرسمية وغير الرسمية التي تحول دون حصول المهاجرين على الخدمات الأساسية والحماية، بما في ذلك دعم استعادة الروابط الأسرية.
* إنشاء/توسيع "نقاط الخدمات الإنسانية" حيث يمكن [للجمعية الوطنية] توفير الخدمات الأساسية (بما في ذلك المعلومات) للمهاجرين، بغض النظر عن وضعهم القانوني، وضمان حصولهم على هذه الخدمات، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان دون خشية الاعتقال أو إبلاغ السلطات الرسمية للإمساك بهم.
* تزويد المهاجرين بالمعلومات من خلال نقاط المعلومات على طول طرق الهجرة، بما يتسق مع الهدف 3 من أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

**إعطاء الأولوية للفئات الأكثر ضعفاً**

* استعراض الأطر القانونية والسياسات والممارسات المحلية ذات الصلة لضمان أنها لا تؤدي، عن غير قصد، إلى خلق أو تفاقم أو زيادة مواطن الضعف لدى المهاجرين، وذلك تمشياً مع الالتزامات القانونية الدولية ومع الهدف 7 من أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.
* اعتماد قوانين ولوائح وسياسات وممارسات جديدة، حسب الاقتضاء، لضمان حماية المهاجرين ومساعدتهم، وفقاً للقانون الدولي.
* إنشاء آليات مبكرة لتحديد الهوية والإحالة لضمان توفير المساعدة والحماية لأكثر الأفراد ضعفاً في جميع مراحل رحلة الهجرة، بمن فيهم الأطفال غير المصحوبين، والأفراد المعرضون لأحداث مروِّعة مهددة للحياة أو التعذيب، والنساء والفتيات، والمسنون، والأشخاص من ذوي الإعاقة، والذين يعانون من مشاكل صحية خطيرة وغيرهم ممن يعايشون أوضاعاً هشة.
* وضع إجراءات متخصصة لتحديد هوية الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم وإحالتهم ورعايتهم واستعادة روابطهم الأسرية، وإتاحة حصولهم على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الصحة النفسية والتعليم والمساعدة القانونية.

**عدم اللجوء إلى احتجاز المهاجرين إلا كحل أخير مع الالتزام بإنهاء احتجاز الأطفال المهاجرين**

* إحراز تقدم بشأن تحقيق الهدف 13 من أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: "عدم اللجوء إلى احتجاز المهاجرين إلا كحل أخير، والعمل على إيجاد بدائل"، والتذكر دائماً بأنه يجب أن تكون الحرية هي القاعدة.
* دعم وإتاحة الوصول إلى الأشخاص المحتجزين في مراكز احتجاز المهاجرين من أجل تيسير تقديم الدعم والخدمات الإنسانية المناسبة، بما في ذلك إعادة الروابط العائلية، وحل المشاكل المتعلقة بالحماية كلما ظهرت.
* دعم زيارات جهات الرصد الإنساني المستقلة وإتاحة الفرصة لها للوصول إلى مرافق الاحتجاز.
* ضمان إدارة حوار منتظم وفعَّال مع الجمعيات الوطنية لمعالجة المسائل المتعلقة بالشواغل الإنسانية التي تثيرها الزيارات التي تهدف إلى رصد الاحتجاز والنظر في التشاور مع [الجمعية الوطنية].
* الاستفادة من خبرة [الجمعية الوطنية]، حسب الاقتضاء، عند صياغة واستعراض السياسات والإجراءات المتعلقة بالأشخاص المحتجزين في مراكز احتجاز المهاجرين.
* استكشاف وتقاسم بدائل الاحتجاز، بهدف تخفيض عدد المحتجزين، والتذكير بأن الحرية تظل هي الخيار الأساسي.
* المساهمة في بناء قاعدة بيانات وطنية شاملة لنشر الممارسات السليمة المتعلقة بالتحول عن الاحتجاز وإيجاد بدائل عنه في سياق الهجرة، بما في ذلك عن طريق تيسير التبادل المنتظم والتطوير والتنفيذ للمبادرات القائمة على الممارسات الناجحة.
* الدخول في حوار بشأن الآثار الإنسانية المترتبة على احتجاز المهاجرين، لا سيما الأطفال وغيرهم من الأفراد الذين يعايشون أوضاعاً هشة، حسب الاقتضاء.
* حماية واحترام المصالح الفضلى للأطفال في جميع الأوقات، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين، وذلك بضمان إتاحة واستخدام مجموعة من التدابير القابلة للاستمرار من أجل التحول عن الاحتجاز، وتفضيل ترتيبات الرعاية المجتمعية التي تكفل الحصول على التعليم والرعاية الصحية، واحترام حقهم في الحياة العائلية وفي استعادة الروابط العائلية، والعمل على التخلص من ممارسة احتجاز الأطفال والانفصال عن الأسرة في سياق الهجرة الدولية.
* استعراض التشريعات والممارسات الوطنية الرامية إلى تعزيز التحرر، وضمان أن يرتكز القرار باحتجاز المهاجرين ارتكازاً دائماً على أساس تقييم فردي، وأن يكون الاحتجاز ضرورياً ومعقولاً ومتناسباً مع غرض مشروع. وإذا كانت هناك أسباب تدعو إلى الاحتجاز، فيتعيّن النظر أولاً في بدائل عن الاحتجاز.

**اعاده الروابط العائلية والمهاجرين المفقودين**

* العمل معاً على إحراز تقدم بشأن تحقيق الهدف 8 من أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: "إنقاذ الأرواح وتنسيق الجهود الدولية بشأن المهاجرين المفقودين".
* تعزيز الجهود الرامية إلى حماية المهاجرين من الهلاك والاختفاء والعنف والإيذاء وانتهاك حقوقهم في جميع مراحل رحلتهم.
* وضع إرشادات ومعايير فنية بشأن المهاجرين المفقودين - لا سيما في توحيد جمع وتبادل المعلومات ذات الصلة، وفقاً للقانون الدولي ومعايير حماية البيانات والخصوصية المعترف بها دولياً - من خلال عمليه تشاور الخبراء.
* استعراض الأطر القانونية والممارسات والسياسات المحلية المتعلقة بمنع انفصال الأسر واختفاء المهاجرين، واعتمادها أو تكييفها عند الضرورة. وتوفير و/أو تحسين سبل الحصول على الأدوات والخدمات لمنع الانفصال على طول طرق الهجرة وفي بلد المقصد، واستعادة الاتصال بين أفراد الأسرة والحفاظ عليه، إذا كانوا يرغبون في ذلك، بما في ذلك في أماكن الاحتجاز.
* *ضمان تسجيل الأطفال غير المصحوبين بذويهم والتركيز على الحد من مخاطر الإهمال والاستغلال، لا سيما عن طريق اجراء تقييم فردي سليم لأوضاعهم واحتياجاتهم.*
* السعي إلى تحديد الأشخاص المفقودين وتزويد الأسر بإجابات عن مصير أفرادهم المفقودين وأماكن وجودهم.
* ضمان التعامل مع رفات المهاجرين الموتى بكرامة واتخاذ جميع التدابير الممكنة لتيسير تحديد هويتهم فوراً أو مستقبلاً، وتوفير المعلومات للأسر.
* *التشجيع والمشاركة من أجل إنشاء قنوات عبر إقليمية للتنسيق مع أسر الأشخاص المفقودين وتزويدها بالمعلومات، وذلك امتثالاً لقواعد حماية البيانات الأساسية، وتحسين التنسيق بين خدمات الطب الشرعي للتعرف على هوية المهاجرين الذين لقوا حتفهم على طرق الهجرة.*

**الاتجار بالبشر وأشكال الاستغلال الأخرى**

* العمل معاً على تلبية الاحتياجات الإنسانية لضحايا الاتجار بالبشر تمشياً مع الجوانب ذات الصلة من الهدف 10 من أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: "منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والقضاء عليه في سياق الهجرة الدولية".
* توسيع نطاق الحماية والمساعدة بشكل مباشر وملائم وطويل الأجل مع التركيز على الناجين الذين عانوا من الاتجار بالبشر وغيره من أشكال الاستغلال، ويشمل ذلك توفير الدعم النفسي الاجتماعي من أجل المساعدة على التعافي.
* تطوير سبل آمنة وفعَّالة للإحالة لضمان تمكُّن ضحايا الاتجار بالبشر والمُعرضين لخطر الاتجار بالبشر من طلب المساعدة من السلطات دون خشية ملاحقتهم جنائياً أو احتجازهم أو طردهم فوراً.
* استعراض وتنقيح أو اعتماد الأطر القانونية والسياسات المحلية لتفادي تجريم المهاجرين الذين عانوا من الاتجار بالبشر بتهمة ارتكاب جرائم متصلة بالاتجار.

**الاندماج والتماسك الاجتماعي**

* العمل معاً على إحراز تقدم بشأن تحقيق الهدف 16 من أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: "تمكين المهاجرين والمجتمعات من تحقيق الاندماج والتماسك الاجتماعي الكاملين".
* توفير وتعزيز سبل الحصول على الخدمات التي تسهل الاندماج والتماسك الاجتماعي للمهاجرين، مثل توفير دورات تعلم اللغة والتدريب المهني والمبادرات الرامية إلى تعزيز الوعي الثقافي بين المهاجرين والمجتمعات المحلية.
* تطوير وتنفيذ البرامج المتعلقة بزيادة فرص الحصول على التعليم وسبل المعيشة والتوظيف من أجل المهاجرين الضعفاء التي تسهل تعزيز القدرة على الصمود والاعتماد على الذات والإسهامات في المجتمعات المضيفة.
* تنظيم حملات توعية عامة لإلقاء الضوء على المساهمات الإيجابية للمهاجرين في المجتمعات المحلية والنهوض بالاحترام المجتمعي للتنوع ومكافحة العنصرية والتمييز وكره الأجانب والتهميش وغير ذلك من أشكال الإقصاء التي يواجهها المهاجرون الضعفاء.

**الهجرة والنزوح المرتبطان بالمناخ والكوارث**

* العمل معاً على إحراز تقدم بشأن تحقيق الهدف 2 من أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: "تقليص الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تضطر الناس إلى مغادرة بلدهم الأصلي".
* تعزيز التحليل، بما في ذلك إجراء تقييمات على المستوى المجتمعي لتحسين فهم وتلبية الاحتياجات الإنسانية الناجمة عن الهجرة والنزوح المرتبطين بالكوارث وآثار تغير المناخ.
* وضع استراتيجيات للتكيُّف وتعزيز القدرة على الصمود من أجل المجتمعات المحلية المتضررة من الكوارث والآثار الضارة لتغير المناخ، مع مراعاة ما قد يترتب على ذلك من آثار محتملة في مجالي الهجرة والنزوح.
* دمج اعتبارات النزوح عبر الحدود في استراتيجيات التأهب للكوارث وتعزيز التعاون مع البلدان المجاورة وغيرها من الدول والجمعيات الوطنية ذات الصلة لزيادة درجة التأهب من خلال نُظم الإنذار المبكر وخطط الطوارئ وآليات التنسيق والإعلام العام.
* العمل معاً على تنسيق وتطوير نهوج كفيلة بمعالجة مواطن الضعف لدي الأشخاص المتضررين من الكوارث، وذلك بضمان حصولهم على المساعدة الإنسانية الأساسية أينما كانوا، وبتعزيز القدرة على الصمود والاعتماد على الذات.
* إشراك المهاجرين بفعالية، بغض النظر عن وضعهم القانوني، في أنشطة وخطط التأهب للطوارئ والاستجابة لها والتعافي من آثارها.

**جيم: مؤشرات قياس التقدم المحرز**

* اعتماد قوانين ولوائح وسياسات وإجراءات وإرشادات جديدة لضمان احترام حقوق المهاجرين وكرامتهم امتثالاً للقانون الدولي.
* تضمين أهداف إنسانية محددة في خطط التنفيذ الوطنية للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.
* وجود اتفاقات بين الجمعيات الوطنية والسلطات المختصة بشأن نقاط الخدمات الإنسانية، وأن يجري إنشاء وتشغيل هذه النقاط.
* تعزيز التعاون والتآزر بين مكونات الحركة، داخل البلد و/أو على الصعيد الإقليمي.
* عقد شراكات بين السلطات العامة والحركة و/أو الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، وذلك وفقاً لولاية كل مكون من مكونات الحركة ومبادئ الحركة الأساسية، وكذلك مع المجتمعات المهاجرة/المضيفة، لضمان استجابة فعَّالة وملائمة للاحتياجات الإنسانية للمهاجرين الضعفاء.

**دال: التبعات المالية**

*يتعيّن على الدول و/أو الجمعيات الوطنية تحديد الموارد اللازمة لدعم تنفيذ هذا التعهد استناداً إلى الأهداف والإجراءات المختارة المُتَّخذة في سياق محدد.*

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بأي من الجهات التالية:

رئيسة قسم الهجرة والنزوح لدى الاتحاد الدولي tiziana.bonzon@ifrc.org و/أو

المستشار العالمي المعني بشؤون الهجرة لدى اللجنة الدولية للصليب الأحمر gfontana@icrc.org

T:\Language\2019\Arabic\IC 33-2019\Pledges\S\_191124\_010 - 33IC model texts for pledges Migration final-AR.docx/T.R/29.11.19